

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول استعمال محصول عمليات التفويت في المساهمات
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 30 أكتوبر 2013

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبكم معرفة هل يمكن لشركات الاستثمار ذات رأس مال تنمية التخفيض في رأس مالها قبل انقضاء فترة السنتين المواليين لسنة قبض محصول عمليات التفويت في المساهمات المتأتية من رأس مالها في المؤسسات الواردة بالمجالات المضبوطة، وذلك مع مراعاة الشرط القاضي بعدم التخفيض في رأس مالها لمدة خمس سنوات ابتداء من غرة جانفي للسنة الموالية لسنة تحرير رأس المال المكتتب، يشرفني إعلامكم أنه يمكن لشركات الاستثمار ذات رأس مال تنمية التخفيض في رأس مالها قبل انقضاء فترة السنتين المخولة لها لاستعمال محصول عمليات التفويت في المساهمات دون الرجوع في الامتيازات الجبائية شريطة استجابتها لكل الشروط المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل في الموضوع.

وتقبلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي